

Cour de cassation

محكمة النقض

chambre civile 1

الغرفة المدنية 1

Audience publique du 5 novembre 1996

الجلسة العامة المنعقدة في 5 نوفمبر 1996

N° de pourvoi: 94-14798

رقم الطعن: 14798-94

Publié au bulletin

منشور في النشرة

Rejet.

نقض.

[...]

### الجمهورية الفرنسية

#### باسم الشعب الفرنسي

[...] حيث إن شركة س...، الناشرة للجريدة ص...، تعترض على القرار المطعون فيه (باريس، 15 فبراير 1994) بأنه حكم عليها بأن تدفع للسيدة ش... تعويضات بسبب المساس بحياتها الخاصة وبحقها في الاعتراض على نشر صورتها؛ وأن الطعن يبرز، أولاً، حتى ولو كانت المادة 9 من القانون المدني تعطي لضحية المساس بالحياة الخاصة إمكانية التقاضي لاتقاء أو إنهاء هذا المساس، أن التعويض عن الضرر الحاصل احتمالاً خاضع لشروط تطبيق المادة 1382 من القانون المدني، بحيث أن محكمة الاستئناف لم تعترف بضرورة دمج هذين النصين بإقرارها أن دعوى الأنسة ش... غير خاضعة لأحكام المادة 1382 في ما يخص ثبات الضرر أو رباط السببية مع الخطأ المأخوذ به؛ وأنه يؤخذ أيضاً على محكمة الاستئناف منحها تعويضاً يشبه غرامة مدنية، بغض النظر على كل ضرر قابل للتعويض، خرقاً لمبدأ المطابقة بين التعويض الممنوح والضرر المتكبد، ودون تعليل قرارها الذي اكتفى بالتأكيد؛

لكن حيث إن الإثبات وحده للمساس بالحياة الخاصة، تبعا للمادة 9 من القانون المدني، يفسح المجال لتحصيل الحق بالتعويض؛ وأن محكمة الاستئناف، بعد إثبات المساس بحق الأنسة ش... وبمراعاة حياتها الخاصة عن طريق النشر موضوع النزاع والذي يكشف عن حياتها العاطفية، قدّرت نهائياً مبلغ الضرر المتكبد؛ وأنها هكذا برّرت قرارها شرعاً؛

بهذه الأسباب ومن أجلها:

ترفض الطعن.

النشر: نشرة 1996 1 رقم 378 الصفحة 265

القرار المطعون فيه: محكمة الاستئناف في باريس، بتاريخ 15 فبراير 1994

**العناوين والملخصات:** حماية حقوق الإنسان - احترام الحياة الخاصة - المساس - المساس بحميم الحياة الخاصة - منشور يكشف الحياة العاطفية لشخص ما - التأثيرات - فتح المجال لتحصيل الحق بالتعويض. تبعا للمادة 9 من القانون المدني، الإثبات وحده للمساس بالحياة الخاصة يفتح المجال لتحصيل الحق بالتعويض. محكمة استئناف تبرّر قرارها شرعاً وبعد إثبات المساس بحق فرد باحترام حياته الخاصة عن طريق نشر يكشف حياته الخاصة تقدر نهائياً مبلغ الضرر المتكبد.

النصوص المطبقة:  
القانون المدني 9 .